

الأشياء والنظائر

كتاب النكاح .

- أي أب زوج ابنته من كفاء ولم ينفذ عند الإمام C ؟ فقل : الأب السكران إذا زوجها بأقل من مهر مثلها .
- أي امرأة أخذت ثلاثة مهور من ثلاثة أزواج في يوم واحد ؟ فقل : امرأة حامل طلقت ثم وضعت فلها كمال المهر ثم تزوجت وطلقت قبل الدخول ثم تزوجت فمات .
- أي رجل مات عن أربع نسوة واحدة منهن : تطلب المهر والميراث والثانية : لا مهر لها ولا ميراث والثالثة : لها المهر دون الميراث والرابعة : لها الميراث دون المهر ؟ فقل : هو عبد زوجه مولاه أمته ثم أعتقه ثم تزوج حرة ونصرانية .
- أي صغير توقف النكاح على إجازته ؟ فقل : المكاتب الصغير إذا زوجه مولاه .
- أي أب زوج بنته فلم يرص الولي فبطل ؟ فقل : العبد .
- أي جماع لا يوجب حرمة المصاهرة ؟ فقل : جماع الصغيرة والميتة .
- أي مطلقة ثلاثا دخل بها الثاني ولم تحل ؟ فقل : إذا كان العقد فاسدا .
- أي معتدة امتنعت رجعتها ولم تحل لغيره ؟ فقل : إذا اغتسلت وبقيت لمعة بلا غسل